



قرار

لوزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة

رقم ٢٣ / ٠٨٢ تاريخ ١٨ أكتوبر ٢٠٢٣

بفتح مباريات توظيف متصرفين من الدرجة الثانية

إن وزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛

وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 19 غشت 1964 (19 ربيع الثاني 1384) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربیع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربیع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة المؤسسات العامة أو الجماعات المحلية؛

وعلى المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليوز 2016) بتغيير وتميم المرسوم رقم 218.2.97 بتاريخ 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 مايو 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربیع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛

وعلى قرار وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية رقم 3473.12 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف المتصرفين من الدرجة الثانية بوزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية؛

وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 14/2012 الصادر في 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) بتدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛

وعلى ترخيص السيد رئيس الحكومة رقم 4641 الصادر في 30 مارس 2023، في استعمال المناصب المالية المحدثة بموجب القانون المالي لسنة 2023.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة يوم الأحد 03 دجنبر 2023 بمدينة الرباط، بأماكن سيعلن عنها لاحقا على الموقع الإلكتروني للوزارة، مباريات لتوظيف خمسة متصرفين (05) من الدرجة الثانية (السلم 11).

المادة الثانية: المباريات مفتوحة في وجه المترشحات والمترشحين:

- من جنسية مغربية؛
- البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح بنابر من السنة الجارية؛
- الحاصلين على دبلوم الدراسات العليا المعمقة، دبلوم الدراسات العليا المتخصصة، الماستر، أو الماستر المتخصص، أو على إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة وذلك في التخصصات التالية:

مقر التعيين	العدد	التخصص	الدرجة
الإدارة المركزية	01	الحكامة والتنمية الترابية	متصرف من الدرجة الثانية
	01	قانون الأعمال	
	01	التجارة الدولية	
	01	الدراسات الإنجليزية	
	01	القانون العام : تدبير الشأن العام المحلي	

المادة الثالثة: يحتفظ بالنسبة المئوية من المناصب المالية المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة، وكذا المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

المادة الرابعة: تشتمل المباريات على اختبار كتابي، واختبار شفهي، تحدد مدة أو معامل كل منها كما يلي :

المعامل	المدة	الاختبارات
3	ثلاث (3) ساعات	اختبار كتابي عام : يتعلق بمختلف القضايا القانونية أو الاقتصادية أو التدبيرية أو الاجتماعية أو الإنسانية أو العلمية أو بالتخصصات المطلوبة أو المهام أو الوظائف المطلوب شغلها.
3	ثلاث (3) ساعات	اختبار كتابي خاص: يتعلق بمجال اختصاصات الوزارة أو بالتخصصات المطلوبة أو المهام أو الوظائف المطلوب شغلها.
3	ما بين 15 و 30 دقيقة	اختبار شفهي: تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم قدراته(ا) على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح وجوبا وحصريا على بوابة الترشيح الإلكتروني :

بعد ، ويعتبر يوم الثلاثاء 14 نونبر 2023، على الساعة الرابعة والنصف بعد <https://depot.emploi-public.ma>

الزوال كآخر أجل لإيداعها، وتتسخ وتحمل على البوابة الإلكترونية المذكورة وثائق ملف الترشيح التالية:

- طلب خطى يتضمن الاسم العائلي والشخصي للمترشح(ة) وعنوانه(ا) وإمضاؤه(ا)، مع تحديد التخصص المراد التباري فيه؛
- سيرة ذاتية (CV) تحمل صورة المترشح(ة) ويبين فيها رقم هاتفه(ا) النقال وعنوانه(ا) الإلكتروني؛

- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل البطاقة الوطنية للتعريف، غير منتهية الصلاحية؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الدبلوم في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة المحددة طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقضاء؛
- بالنسبة للدبلومات التي لا تتضمن التخصص، ترفق وجوباً بشهادة مسلمة من المؤسسة المانحة للدبلوم يشار فيها إلى التخصص بكل وضوح؛
- نسخة من شهادة الإعاقه مسلمة من وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقه، وكذا شهادة تثبت الانتماء إلى أسرة مقاومة أو مكفولي الأمة أو محارب قديم أو عسكري قديم بالنسبة لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير؛
- الترخيص النهائي المسلم وجوباً من طرف المصالح المركزية المكلفة بالموارد البشرية للإدارات التي ينتمي إليها المترشحون الموظفون؛

المادة السادسة: ترفض طلبات الترشيح التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة أو المرفقة لوثائق غير مشهود على مطابقتها للأصل أو الواردة خارج الأجال المحددة أدناه، كما لا يعتد بشهادة النجاح.

المادة السابعة: يعتبر نشر لوائح المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي والشفهي للمباراة، وكذا الزمان والمكان على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة www.social.gov.ma ، بمثابة استدعاء.

حرر بالرباط، في: ... 8 اكتوبر 2023

وزير التضامن
والإدماج الاجتماعي والأسرة
عوالطب حيار